

قرار رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ٢٢٦٩ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة التضامن الاجتماعي؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إضفاء صفة النفع العام على الجمعيات والمؤسسة الأهلية التالية:

جمعية بنك الطعام الدمياطى - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بدمياط،

تحت رقم ٧٦٢ لسنة ٢٠١٦؛

جمعية تطمية المجتمع المحلي بمنشأة الإخوة - المقيدة بدائرة مديرية التضامن

الاجتماعي بالدقهلية، تحت رقم ٢٠٠٥ لسنة ٢٠١١؛

مؤسسة اليقوع الخيرية للتنمية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي ببني

سويف ، تحت رقم ٢٠٣٧ لسنة ٢٠١٧؛

جمعية العروة الوثقى الخيرية بقويسنا - المقيدة بدائرة مديرية التضامن

الاجتماعي بالمنوفية ، تحت رقم ٩١٤ لسنة ١٩٩٨؛

جمعية أحباب القرآن الخيرية بأرمانت الحيط - المقيدة بدائرة مديرية التضامن

الاجتماعي بالأقصر ، تحت رقم ٤٠٠ لسنة ٢٠١٦؛

جمعية حق الفقير الخيرية بالندافين شرق - الطود - المقيدة بدائرة مديرية

التضامن الاجتماعي بالأقصر ، تحت رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠١٦؛

- جمعية تحفيظ القرآن الكريم بأرمنا - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بأسوان ، تحت رقم ٩١١ لسنة ٢٠٠٨ ؛
- جمعية برامع أولاد شلول للتنمية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بسوهاج ، تحت رقم ١٥١٩ لسنة ٢٠١٧ ؛
- جمعية رعاية المرضى الخيرية بميت عساى - سمنود - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالغربيه ، تحت رقم ١٧٨٥ لسنة ٢٠١٣ ؛
- جمعية نهر الخير لتنمية المجتمع باخناوى - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالغربيه ، تحت رقم ١٢٩٦ لسنة ٢٠١٠ ؛
- جمعية كل الناس لتنمية وحقوق الإنسان - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بأسيوط ، تحت رقم ٨٠٥ لسنة ٢٠٠٨ ؛
- جمعية رسالة لنهضة وتنمية مدينة وقرى مركز ملوى - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالمنيا ، تحت رقم ١٩١٦ لسنة ٢٠٠٨ ؛
- جمعية المدينة المنورة لتنمية المجتمع بكوم أمبو - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بأسوان ، تحت رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠٠٦ ؛
- جمعية الأعمال الخيرية ببني سويف - مركز الواسطى - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي ببني سويف ، تحت رقم ٧٤٨ لسنة ٢٠٠٥ ؛
- جمعية عمر بن الخطاب لتنمية بأشواق - مركز بني مزار - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالمنيا ، تحت رقم ١١٥١ لسنة ١٩٩٤ ؛
- جمعية المحافظة على القرآن الكريم بميت غمر - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالدقهلية ، تحت رقم ٥٥٨ لسنة ١٩٧٠ ؛

5 جمعية رواد العمل الاجتماعي بعزبة على عيد - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالإسماعيلية ، تحت رقم ١١٠ لسنة ١٩٨١ ؛

جمعية تنمية المجتمع المحلي بأبو عاشور - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالإسماعيلية ، تحت رقم ٢٧٠ لسنة ٢٠٠٠ ؛

جمعية الحجاز لتنمية المجتمع وحماية البيئة - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالإسماعيلية ، تحت رقم ٣٣٧ لسنة ٢٠٠٣ ؛

جمعية تربية المجتمع بأبو الغر - مركز كفر الزيات - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالغربيه ، تحت رقم ٢٥٦ لسنة ١٩٧١ ؛

جمعية تنمية المجتمع بصلوة - مركز بسيون - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالغربيه ، تحت رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٦ ؛

(المادة الثانية)

تتمتع كل من الجمعيات والمؤسسة الأهلية المشار إليها بامتيازات السلطة العامة على النحو التالي :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب أموالها بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التي تقوم عليها.
- ٤ - إمكانية تخصيص مقرات أو أرض مملوكة للدولة لها .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتتحمل الجمعيات والمؤسسة الأهلية المشار إليها نفقات النشر ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ ربيع الأول سنة ١٤٤٢ هـ .

(الموافق ٧ نوفمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى